

رئيس الهيئة

قرار رقم (٦٧) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ١٣ / ٣ / ٢٠٢٢

بشأن قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢٩ بتاريخ ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد اسم وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة بشركة جود لايف لوساطة التأمين وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسمه وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار.

الرقم القومي	الشركة	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٨٧٠٤٢٣٨٨٠٠٩٥٤	جود لايف لوساطة التأمين	٤٨٨٥٥	عبد الرحمن محمد سعيد الله بخش	١

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح

